

Distr.: General
2 September 2021
Arabic
Original: English



الدورة السادسة والسبعون

البند 75 (ب) من جدول الأعمال المؤقت*

تعزيز حقوق الأطفال وحمايتهم: مسائل حقوق الإنسان،
بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق
الإنسان والحريات الأساسية

الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري

تقرير الأمين العام**

موجز

طلبت الجمعية العامة في قرارها 161/74 إلى الأمين العام أن يُقدّم إليها، في دورتها السادسة والسبعين، تقريراً عن حالة الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري وعن تنفيذ ذلك القرار. ويقدم هذا التقرير استجابة لذلك الطلب.

ويتضمن هذا التقرير أيضاً معلومات عن الأنشطة التي اضطلع بها الأمين العام، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، واللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري، والفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، فيما يتعلق بتنفيذ ذلك القرار.

* A/76/150.

* قُدمت هذه الوثيقة إلى خدمات المؤتمرات متأخرة عن موعدها وخالية من التوضيح المطلوب بموجب الفقرة 8 من قرار الجمعية العامة 208/53 بآء.



الرجاء إعادة استعمال الورق

290921 240921 21-12229 (A)



أولا - مقدمة

1 - طلبت الجمعية العامة في قرارها 161/74 إلى الأمين العام أن يُقدّم إليها، في دورتها السادسة والسبعين، تقريراً عن حالة الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري وعن تنفيذ ذلك القرار. ويقدم هذا التقرير استجابة لذلك الطلب. والتقرير السابق متاح في الوثيقة A/74/213.

ثانيا - حالة التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري

2 - في 1 تموز/يوليه 2021، بلغ عدد الدول التي وقّعت الاتفاقية 98 دولة وعدد الدول التي صدّقت عليها أو انضمت إليها 63 دولة؛ وكانت 23 دولة قد اعترفت باختصاص اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري في تلقي وبحث البلاغات المقدمة من أفراد يخضعون لولايتها أو المقدمة بالنيابة عن أفراد يخضعون لولايتها ويشكون من وقوعهم ضحايا لانتهاك هذه الدولة الطرف لأحكام الاتفاقية (المادة 31)؛ وكانت 23 دولة قد اعترفت باختصاص اللجنة بتلقي وبحث بلاغات تزعم فيها دولة طرف أن دولة طرفاً أخرى لم تف بالتزاماتها بموجب الاتفاقية (المادة 32). ويمكن الاطلاع على معلومات مُستكملة عن حالة التصديق على الاتفاقية في مرفق هذا التقرير.

ثالثا - حالة الإبلاغ والإجراءات العاجلة

3 - في 7 تموز/يوليه 2021، كانت 45 دولة من الدول الأطراف قد قدمت تقاريرها بموجب المادة 29 (1) من الاتفاقية، وكانت 11 دولة من الدول الأطراف قد قدمت معلومات إضافية بموجب المادة 29 (4).

4 - وفي الدورة العشرين للجنة، المعقودة في الفترة من 12 نيسان/أبريل إلى 7 أيار/مايو 2021، نُظر في تقارير 35 دولة من الدول الأطراف مقدمة بموجب المادة 29 (1)، ونُظر في 3 تقارير قدمتها دول أطراف باعتبارها تتضمن معلومات إضافية بموجب المادة 29 (4).

5 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت اللجنة، عن طريق أمانتها، توجيه رسائل تذكيرية إلى الدول الأطراف التي فات موعد تقديم تقاريرها لحثها على الإسراع بتقديمها. وفي 7 تموز/يوليه 2021، كان قد فات موعد تقديم تقارير 14 دولة من الدول الأطراف بموجب المادة 29 (1). وبعد قرار اللجنة استعراض حالة الدول الأطراف التي تأخر موعد تقديم تقاريرها لأكثر من خمس سنوات، اعتمدت قوائم المسائل المحالة في غياب تقارير عن زامبيا ومالي ونيجيريا. وبعد استلام قوائم المسائل، قدمت مالي ونيجيريا تقريريهما بموجب المادة 29 (1)، بينما كان موعد تقديمهما في عام 2012. ووفقاً للمبادئ التوجيهية للجنة فيما يتعلق باستعراض حالات الدول في ظل عدم وجود تقارير، في حال قدمت الدولة الطرف المعنية في أي مرحلة تقريرها المتأخر بموجب المادة 29 (1) من الاتفاقية، بعد تلقي قائمة بالمسائل في غياب تقرير وقبل إجراء الحوار ذي الصلة به، فإن الإجراء المبين في المبادئ التوجيهية "يجب أن يتكيف مع العملية العادية للنظر في التقارير". وفي هذا الصدد، سوف يُستعرض التقريران المقدمان من مالي ونيجيريا في إطار العملية العادية للنظر في تقارير الدول الأطراف. وستعتمد اللجنة في دورتها الحادية والعشرين قائمة بالمسائل الواردة في التقرير المقدم من مالي.

6 - وبالتالي، كان عدد التقارير المترجمة للدول الأطراف التي يتعين استعراضها قد بلغ في 7 تموز/يوليه ما عدده 10 تقارير مقدمة بموجب المادة 29 (1) و 8 تقارير مقدمة بموجب المادة 29 (4). وقد زاد عدد التقارير المترجمة على مدى الفترة المشمولة بالتقرير، وهو ما يُعزى ذلك أساساً إلى مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، الذي حدّ من قدرة اللجنة على الاجتماع لاستعراض تقارير الدول الأطراف.

7 - وفيما يتعلق بالإجراءات العاجلة، كانت اللجنة، في 15 تموز/يوليه، قد سجلت 1 386 طلباً باتخاذ إجراءات عاجلة وأحالتها إلى الدول الأطراف المعنية. ومن بين هذه الطلبات، تم تسجيل وإحالة 384 طلباً في الفترة من 1 كانون الثاني/يناير إلى 7 تموز/يوليه 2021، وهو ما يعكس زيادة حادة بالمقارنة مع عدد الطلبات المسجلة والمحالة طوال عام 2020 والذي بلغ 192 طلباً. وظل ما مجموعه 1 185 إجراء عاجلاً مفتوحاً، وجرى إغلاق أو وقف ما مجموعه 201 إجراء (بسبب تحديد مكان وجود الأشخاص المعنيين) أو جرى تعليقها (إثر انقطاع الاتصال بين مقدمي البلاغات والأسر المعنية).

رابعاً - الأنشطة التي اضطلع بها الأمين العام ومفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

8 - دعا الأمين العام، في رسالته الموجهة بمناسبة اليوم الدولي لضحايا الاختفاء القسري في عام 2019، الذي يحتفل به في 30 آب/أغسطس، الدول إلى بذل المزيد من الجهد لمنع الاختفاء القسري وتقديم المسؤولين عنه للعدالة. ولهذا الغرض، دعا البلدان إلى التعاون الكامل مع آليات الأمم المتحدة. كما حث الدول التي لم توقع بعد على الاتفاقية أو تصدق عليها أو تنضم إليها على أن تفعل ذلك⁽¹⁾.

9 - وبالمثل، دعا الأمين العام جميع الدول في رسالته بمناسبة هذا اليوم الدولي في عام 2020 إلى التصديق على الاتفاقية وقبول اختصاص اللجنة بالنظر في الشكاوى الفردية. وشدد على أن عملية التصديق هي بمثابة خطوة أولى، ولكنها حاسمة، نحو القضاء على هذه الجريمة الشنعاء⁽²⁾.

10 - وخلال حلقة دراسية شبكية بشأن تبادل الخبرات والنتائج الإيجابية للإجراءات المتخذة لتعزيز التصديق على الاتفاقية والمضحي قدماً⁽³⁾، عُقدت في 3 آذار/مارس 2021 واشترك في تنظيمها كل من اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري والفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي والتحالف العالمي لمكافحة حالات الاختفاء القسري، أكدت مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في بيانها الافتتاحي الذي ألقته عبر الفيديو أن هناك حاجة ماسة إلى أن تصدق جميع الدول على الاتفاقية وأن تتنظر في إصدار الإعلانات ذات الصلة لتمكين اللجنة من النظر في الشكاوى الفردية والبلاغات المقدمة فيما بين الدول. وقالت أيضاً إن التصديق العالمي على الاتفاقية يمثل أولوية بالنسبة لمفوضيتها، وأكدت من جديد مشاركتها في دعم هذا الهدف. واغتتمت الفرصة لدعوة جميع الدول الأطراف

(1) United Nations, "Secretary-General urges States to end impunity, ratify treaty against enforced disappearances, on International Day", press release, 29 August 2019.

(2) United Nations, "as enforced disappearances remain unchecked, Secretary-General calls on States to ratify International Convention as crucial first step for ending crime, in observance message", press release, 21 August 2020.

(3) انظر الرابط التالي: www.ohchr.org/EN/HRBodies/CED/Pages/CED-Joint-Webinar-2021.aspx.

في الاتفاقية إلى التعاون مع مجموعة أصدقاء الاتفاقية والمساهمة بنشاط في أعمالها الرامية إلى تحقيق التصديق العالمي عليها. وأخيراً، دعت جميع الدول التي لم تصدق بعد على الاتفاقية إلى أن تفعل ذلك على وجه السرعة، ومن ثم إثبات التزامها الواضح بالقضاء على جميع ممارسات الاختفاء القسري.

11 - ويعمل المكتب الإقليمي لمفوضية حقوق الإنسان في جنوب شرق آسيا على تشجيع التصديق على الاتفاقية في المنطقة، بما في ذلك عن طريق تنظيم أنشطة مع السلطات الحكومية وتوفير مواد إعلامية عن المعاهدة. وشارك أعضاء اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري في دورة تدريبية نظمها المكتب الإقليمي في ماليزيا في تشرين الأول/أكتوبر 2020، ومن المقرر عقد دورات تدريبية أخرى في النصف الثاني من عام 2021 بعد نشر الدليل التوجيهي للإبلاغ عن تنفيذ الاتفاقية.

12 - وعمل مكتب المفوضية في المكسيك عن كثب مع السلطات الوطنية من أجل اعتراف المكسيك باختصاص اللجنة بالنظر في البلاغات الفردية بموجب المادة 31 من الاتفاقية. وفي تشرين الأول/أكتوبر 2020، أودعت المكسيك الإعلان ذي الصلة، الذي اعترفت فيه باختصاص اللجنة بأن تتلقى البلاغات المقدمة من أفراد أو بالنيابة عنهم، ويدعون فيها أنهم ضحايا لانتهاك أحكام الاتفاقية، وأن تنظر فيها.

13 - وتواصل مفوضية حقوق الإنسان تقديم الدعم لكل من الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي واللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري.

خامساً - أنشطة اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري

14 - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، اتخذت اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري عدة خطوات لتشجيع التصديق على الاتفاقية وتنفيذها، وواصلت حوارها مع الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، ومع الآليات الأخرى ذات الصلة والجهات صاحبة المصلحة. ويمكن الاطلاع على تجميع مفصل لأنشطة اللجنة في أحدث تقريرها السنويين المقدمين إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والسبعين والسادسة والسبعين (A/75/56 و A/76/56).

15 - وواصل رئيس اللجنة، في جميع بياناته العامة، التشجيع على التصديق على الاتفاقية والتشديد على أنه ينبغي أن يعقب التصديق على الاتفاقية تنفيذها وإدماجها في الإطار القانوني المحلي. وواصل أيضاً دعوة الدول الأطراف التي لم تقبل بعد اختصاص اللجنة بموجب المادتين 31 و 32 من الاتفاقية إلى القيام بذلك.

16 - وبمناسبة اليوم الدولي لضحايا الاختفاء القسري الذي احتُفل به في 30 آب/أغسطس من عامي 2019 و 2020، أصدرت اللجنة والفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي بيانات صحفية مشتركة. ففي بيانهم لعام 2019⁽⁴⁾، ركز خبراء الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان على قضية الاختفاء القسري في سياق الهجرة. وفي بيانهم لعام 2020⁽⁵⁾، أشار الخبراء إلى أن مسؤولية الدول عن التصرف بشأن حالات الاختفاء القسري لا تزال ملحة وضرورية بنفس القدر خلال جائحة كوفيد-19. وفي كلتا المناسبتين، أبرز الفريق العامل واللجنة أهمية تصديق جميع الدول الأعضاء على الاتفاقية وجددا

(4) انظر الرابط التالي: www.ohchr.org/en/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=24927&LangID=E.

(5) انظر الرابط التالي: www.ohchr.org/en/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=26189&LangID=E.

دعوتها جميع الدول التي لم تقم بذلك بعد إلى أن تثبت رسمياً التزامها بمكافحة الاختفاء القسري بالتصديق على وجه السرعة على الاتفاقية وقبول اختصاص اللجنة بتلقي الشكاوى الفردية والنظر فيها.

17 - وفي كانون الأول/ديسمبر 2020، أطلقت اللجنة حملة على وسائل التواصل الاجتماعي من أجل الترويج للتصديق العالمي على الاتفاقية. وفي هذا السياق، أكدت اللجنة، في جملة أمور، على أن جميع الدول تتحمل مسؤولية مكافحة الاختفاء القسري، وهو واقع حالي يؤثر على جميع مناطق العالم. وتوفر الاتفاقية أداة توجيهية ورصدية للدول والضحايا والمجتمعات ككل لمكافحة جريمة الاختفاء القسري على الصعيد العالمي. وتسعى اللجنة إلى دعم الدول والجهات الفاعلة في المجتمع المدني في جهودها الرامية إلى منع الاختفاء القسري، ووضع حد لهذه الآفة، ومكافحة الإفلات من العقاب.

18 - وعقدت اللجنة، بالتعاون مع الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، حلقتين دراسيتين شبكيتين في 23 و 25 أيلول/سبتمبر 2020، بمناسبة الذكرى السنوية العاشرة لبدء نفاذ الاتفاقية والذكرى السنوية الأربعين لإنشاء الفريق العامل المعني بالبحث عن ضحايا الاختفاء القسري والتحقيق في اختفائهم⁽⁶⁾. وخلال هاتين الحلقتين الدراسيتين الشبكيتين، سلطت الآليات الضوء على أهمية التصديق العالمي على الاتفاقية كأداة توجيهية وآلية دعم لمساعدة الدول على تعزيز المبادئ المكرسة في الاتفاقية.

19 - وفي 3 آذار/مارس 2021، عقدت اللجنة والفريق العامل حلقة دراسية شبكية مشتركة أخرى مع التحالف العالمي لمكافحة حالات الاختفاء القسري من أجل تبادل الخبرات في مجال الإجراءات المتخذة لتعزيز التصديق على الاتفاقية ومناقشة سبل المضي قدماً في هذا الصدد (انظر الفقرة 10). وكان من بين المتحدثين في الحلقة الدراسية ممثلون حكوميون رفيعو المستوى من الأرجنتين والسودان وفرنسا والمكسيك والنرويج، ومؤسسة وطنية لحقوق الإنسان، وسبعة ممثلين للمجتمع المدني. وحضر الحلقة الدراسية أيضاً ممثلون عن 26 دولة و 20 مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وأكثر من 250 ممثلاً للمجتمع المدني. وفي تلك المناسبة، أشارت آليات حقوق الإنسان والمفوضة السامية إلى أن القضاء على الاختفاء القسري ومنعه هو مسؤولية تقع على عاتق جميع الدول الأعضاء، وأنه من الملح أن تصدق جميع الدول على الاتفاقية، وأن تنتظر في إصدار الإعلانات ذات الصلة لتمكين اللجنة من النظر في الشكاوى الفردية وفي البلاغات المقدمة فيما بين الدول.

سادساً - الأنشطة التي اضطلع بها الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، بما في ذلك بالاشتراك مع اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري

20 - في 18 أيلول/سبتمبر 2020، أصدر الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي واللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري معا ثمانية مبادئ توجيهية رئيسية بشأن كوفيد-19 والاختفاء القسري⁽⁷⁾. وترمي هذه المبادئ التوجيهية إلى مساعدة الدول وتوجيهها في سياق الوفاء بالتزاماتها الدولية المتعلقة بالاختفاء القسري أثناء جائحة كوفيد-19.

(6) يمكن مشاهدة الحلقتين الدراسيتين الشبكيتين على الرابطين التاليين: <https://media.un.org/en/asset/k1e/k1e4jne4im>،

و <https://media.un.org/en/asset/k1m/k1mkc4h5gh>.

(7) متاحة على الرابط التالي: www.ohchr.org/EN/HRBodies/CED/Pages/Guidelines-CED-COVID19.aspx.

- 21 - وبالإضافة إلى الحلقات الدراسية الشبكية العامة الثلاث التي عقدت بالاشتراك مع اللجنة أيام 23 و 25 أيلول/سبتمبر 2020 و 3 آذار/مارس 2021، عقد الفريق العامل في 24 أيلول/سبتمبر 2020 حلقة نقاش شبكية للخبراء بشأن الأشخاص المفقودين وحوكمة الذاكرة، بالتعاون مع معهد T.M.C. Asser لبحوث القانون الأوروبي والقانون الدولي.
- 22 - وفي 26 آذار/مارس 2021، عقد الفريق العامل اجتماعاً خاصاً غير رسمي مع اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري لتبادل المعلومات والآراء ومناقشة المسائل التي تحظى باهتمام مشترك.
- 23 - وفي 22 نيسان/أبريل 2021، شارك الفريق العامل، مع اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري واللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، في اجتماع بشأن الاختفاء القسري في سياق الهجرة ومساهمة الآليات الدولية لحقوق الإنسان، استضافته أكاديمية جنيف للقانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان.

سابعاً - الأنشطة التي اضطلعت بها وكالات الأمم المتحدة ومؤسساتها، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية

- 24 - اضطلع عدد من المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي بجهود لنشر المعلومات عن الاتفاقية وتعزيز فهمها، والتحضير لبدء نفاذها، ومساعدة الدول الأطراف على الوفاء بالتزاماتها التعاقدية. ونظمت مناسبات مختلفة على الإنترنت في تشرين الثاني/نوفمبر 2020، بمناسبة الذكرى السنوية العاشرة لدخول الاتفاقية حيز النفاذ، وذلك من جانب منظمات مثل الرابطة الفرنسية للأمم المتحدة، ومركز أبحاث حقوق الإنسان والقانون الإنساني، والاتحاد الأوروبي - المتوسطي لمكافحة حالات الاختفاء القسري، واتحاد رابطات أقارب المحتجزين المختفين في أمريكا اللاتينية، والتحالف العالمي لمكافحة حالات الاختفاء القسري، والرابطة المدنية للتقاضي الاستراتيجي في مجال حقوق الإنسان.
- 25 - وبدأ فريق الأمم المتحدة القطري في لبنان مشروعاً بعنوان "التعامل مع الماضي"، يتضمن عنصراً محدداً يتعلق بتشجيع التصديق على الاتفاقية. وفي هذا السياق، نُظمت حلقات دراسية شبكية واجتماعات مائدة مستديرة مع سلطات الدولة لمناقشة أهمية الاتفاقية بالنسبة للدولة العضو. ويجري التخطيط لأنشطة متتابعة في النصف الثاني من عام 2021، تشارك فيها اللجنة وأمانتها.

ثامناً - استنتاجات

- 26 - لا يزال مستوى التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري منخفضاً، على الرغم من الموقف الجماعي الواضح للدول الأعضاء الذي يؤكد وجوب منع حالات الاختفاء القسري والقضاء عليها على وجه السرعة في جميع أنحاء العالم.
- 27 - ويجدد الأمين العام دعوته جميع الدول التي لم تنضم بعد إلى الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري إلى اتخاذ التدابير اللازمة للقيام بذلك وقبول اختصاص اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري بموجب المادتين 31 و 32 من الاتفاقية. وستواصل الأمم المتحدة بذل جهود مكثفة لمساعدة الدول على أن تصبح أطرافاً في الاتفاقية وتكفل تنفيذها تنفيذاً تاماً.

المرفق

الدول التي وقعت على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري
أو صدّقت عليها أو انضمت إليها حتى 1 تموز/يوليه 2021

الدولة	تاريخ التوقيع	تاريخ الانضمام أو التصديق
ألبانيا ⁽¹⁾	6 شباط/فبراير 2007	8 تشرين الثاني/نوفمبر 2007
الجزائر	6 شباط/فبراير 2007	
أنغولا	24 أيلول/سبتمبر 2014	
الأرجنتين ⁽¹⁾	6 شباط/فبراير 2007	14 كانون الأول/ديسمبر 2007
أرمينيا	10 نيسان/أبريل 2007	24 كانون الثاني/يناير 2011
النمسا ⁽¹⁾	6 شباط/فبراير 2007	7 حزيران/يونيه 2012
أذربيجان	6 شباط/فبراير 2007	
بلجيكا ⁽¹⁾	6 شباط/فبراير 2007	2 حزيران/يونيه 2011
بليز		14 آب/أغسطس 2015 ^(ب)
بنن	19 آذار/مارس 2010	2 تشرين الثاني/نوفمبر 2017
بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)	6 شباط/فبراير 2007	17 كانون الأول/ديسمبر 2008
البوسنة والهرسك ⁽¹⁾	6 شباط/فبراير 2007	30 آذار/مارس 2012
البرازيل	6 شباط/فبراير 2007	29 تشرين الثاني/نوفمبر 2010
بلغاريا	24 أيلول/سبتمبر 2008	
بورкина فاسو	6 شباط/فبراير 2007	3 كانون الأول/ديسمبر 2009
بوروندي	6 شباط/فبراير 2007	
كابو فيردي	6 شباط/فبراير 2007	
كمبوديا		27 حزيران/يونيه 2013 ^(ب)
الكاميرون	6 شباط/فبراير 2007	
جمهورية أفريقيا الوسطى		11 تشرين الأول/أكتوبر 2016 ^(ب)
تشاد	6 شباط/فبراير 2007	
شيلي ⁽¹⁾	6 شباط/فبراير 2007	8 كانون الأول/ديسمبر 2009

الدولة	تاريخ التوقيع	تاريخ الانضمام أو التصديق
كولومبيا	27 أيلول/سبتمبر 2007	11 تموز/يوليه 2012
جزر القمر	6 شباط/فبراير 2007	
الكونغو	6 شباط/فبراير 2007	
كوستاريكا	6 شباط/فبراير 2007	16 شباط/فبراير 2012
كرواتيا	6 شباط/فبراير 2007	
تشيكيا ⁽¹⁾	19 تموز/يوليه 2016	8 شباط/فبراير 2017
كوبا	6 شباط/فبراير 2007	2 شباط/فبراير 2009
قبرص	6 شباط/فبراير 2007	
الدانمرك	25 أيلول/سبتمبر 2007	
دومينيكا		13 أيار/مايو 2019 ⁽²⁾
الجمهورية الدومينيكية	28 أيلول/سبتمبر 2018	
إكوادور ⁽¹⁾	24 أيار/مايو 2007	20 تشرين الأول/أكتوبر 2009
إسواتيني	25 أيلول/سبتمبر 2007	
فيجي		19 آب/أغسطس 2019 ⁽²⁾
فنلندا	6 شباط/فبراير 2007	
فرنسا ⁽¹⁾	6 شباط/فبراير 2007	23 أيلول/سبتمبر 2008
غابون	25 أيلول/سبتمبر 2007	19 كانون الثاني/يناير 2011
غامبيا	20 أيلول/سبتمبر 2017	28 أيلول/سبتمبر 2018
ألمانيا ⁽¹⁾	26 أيلول/سبتمبر 2007	24 أيلول/سبتمبر 2009
غانا	6 شباط/فبراير 2007	
اليونان	1 تشرين الأول/أكتوبر 2008	9 تموز/يوليه 2015
غرينادا	6 شباط/فبراير 2007	
غواتيمالا	6 شباط/فبراير 2007	
غينيا - بيساو	24 أيلول/سبتمبر 2013	
هايتي	6 شباط/فبراير 2007	
هندوراس	6 شباط/فبراير 2007	1 نيسان/أبريل 2008

الدولة	تاريخ التوقيع	تاريخ الانضمام أو التصديق
آيسلندا	1 تشرين الأول/أكتوبر 2008	
الهند	6 شباط/فبراير 2007	
إندونيسيا	27 أيلول/سبتمبر 2010	
العراق	23 تشرين الثاني/نوفمبر 2010 ^(ب)	
أيرلندا	29 آذار/مارس 2007	
إيطاليا	3 تموز/يوليه 2007	8 تشرين الأول/أكتوبر 2015
اليابان ^(أ)	6 شباط/فبراير 2007	23 تموز/يوليه 2009
كازاخستان	27 شباط/فبراير 2009 ^(ب)	
كينيا	6 شباط/فبراير 2007	
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	29 أيلول/سبتمبر 2008	
لبنان	6 شباط/فبراير 2007	
ليسوتو	22 أيلول/سبتمبر 2010	6 كانون الأول/ديسمبر 2013
ليختنشتاين	1 تشرين الأول/أكتوبر 2007	
ليتوانيا ^(أ)	6 شباط/فبراير 2007	14 آب/أغسطس 2013
لكسمبرغ	6 شباط/فبراير 2007	
مدغشقر	6 شباط/فبراير 2007	
ملاوي	14 تموز/يوليه 2017 ^(ب)	
ملديف	6 شباط/فبراير 2007	
مالي ^(أ)	6 شباط/فبراير 2007	1 تموز/يوليه 2009
مالطة	6 شباط/فبراير 2007	27 آذار/مارس 2015
موريتانيا	27 أيلول/سبتمبر 2011	3 تشرين الأول/أكتوبر 2012
المكسيك ^(أ)	6 شباط/فبراير 2007	18 آذار/مارس 2008
موناكو	6 شباط/فبراير 2007	
منغوليا	6 شباط/فبراير 2007	12 شباط/فبراير 2015
الجبل الأسود ^(أ)	6 شباط/فبراير 2007	20 أيلول/سبتمبر 2011
المغرب	6 شباط/فبراير 2007	14 أيار/مايو 2013

الدولة	تاريخ التوقيع	تاريخ الانضمام أو التصديق
موزامبيق	24 كانون الأول/ديسمبر 2008	
هولندا ^(١)	29 نيسان/أبريل 2008	23 آذار/مارس 2011
النيجر	6 شباط/فبراير 2007	24 تموز/يوليه 2015
نيجيريا		27 تموز/يوليه 2009 ^(ب)
مقدونيا الشمالية	6 شباط/فبراير 2007	
النرويج	21 كانون الأول/ديسمبر 2007	
عمان		10 حزيران/يونيه 2020 ^(ب)
بالاو	20 أيلول/سبتمبر 2011	
بنما	25 أيلول/سبتمبر 2007	24 حزيران/يونيه 2011
باراغواي	6 شباط/فبراير 2007	3 آب/أغسطس 2010
بيرو ^(١)		26 أيلول/سبتمبر 2012 ^(ب)
بولندا	25 حزيران/يونيه 2013	
البرتغال ^(١)	6 شباط/فبراير 2007	27 كانون الثاني/يناير 2014
جمهورية مولدوفا	6 شباط/فبراير 2007	
رومانيا	3 كانون الأول/ديسمبر 2008	
ساموا	6 شباط/فبراير 2007	27 تشرين الثاني/نوفمبر 2012
السنغال	6 شباط/فبراير 2007	11 كانون الأول/ديسمبر 2008
صربيا ^(١)	6 شباط/فبراير 2007	18 أيار/مايو 2011
سيشيل		18 كانون الثاني/يناير 2017 ^(ب)
سيراليون	6 شباط/فبراير 2007	
سلوفاكيا ^(١)	26 أيلول/سبتمبر 2007	15 كانون الأول/ديسمبر 2014
سلوفينيا	26 أيلول/سبتمبر 2007	
إسبانيا ^(١)	27 أيلول/سبتمبر 2007	24 أيلول/سبتمبر 2009
سري لانكا ^(١)	10 كانون الأول/ديسمبر 2015	25 أيار/مايو 2016
سانت فنسنت وجزر غرينادين	29 آذار/مارس 2010	
السويد	6 شباط/فبراير 2007	

الدولة	تاريخ التوقيع	تاريخ الانضمام أو التصديق
سويسرا ^(أ)	19 كانون الثاني/يناير 2011	2 كانون الأول/ديسمبر 2016
تايلند	9 كانون الثاني/يناير 2012	
توغو	27 تشرين الأول/أكتوبر 2010	21 تموز/يوليه 2014
تونس	6 شباط/فبراير 2007	29 حزيران/يونيه 2011
أوغندا	6 شباط/فبراير 2007	
أوكرانيا ^(أ)		12 آب/أغسطس 2015 ^(ب)
جمهورية تنزانيا المتحدة	29 أيلول/سبتمبر 2008	
أوروغواي ^(أ)	6 شباط/فبراير 2007	4 آذار/مارس 2009
فانواتو	6 شباط/فبراير 2007	
فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)	21 تشرين الأول/أكتوبر 2008	
زامبيا	27 أيلول/سبتمبر 2010	4 نيسان/أبريل 2011

(أ) دول أصدرت إعلانات تعترف فيها باختصاص اللجنة بموجب المادة 31 و/أو المادة 32 من الاتفاقية. ويمكن الاطلاع على النص الكامل للإعلانات والتحفظات الصادرة عن الدول الأطراف على الموقع التالي: <http://treaties.un.org>.

(ب) انضمام.